

مدير الصندوق
شركة عودة كابيتال

عوده كابيتال

صندوق عودة للطروحات الأولية

AUDI IPO FUND

(صندوق استثماري جماعي مفتوح)

الشروط والأحكام

تاريخ اصدار الشروط والأحكام 2014/08/20م

يجب على المستثمر الإطلاع على الشروط والأحكام بعناية قبل اتخاذ أي قرار للاستثمار في الصندوق، حيث أن الاستثمار في الصندوق ينطوي على مستوى عالي من المخاطر، لذا يرجى مراجعة فقرة رقم (10) ضمن شروط وأحكام الصندوق. وفي حال كان لدى المستثمر أي تردد بخصوص الاستثمار في الصندوق فإنه يجب عليه الاستعانة بأحد المستشارين الماليين المستقلين حيث يتحمل الشخص قرار استثماره في الصندوق على مسؤوليته الخاصة.

تم إعداد هذه الشروط والأحكام لصندوق عودة للطروحات الأولية من قبل مدير الصندوق وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية بموجب القرار رقم 1-219-2006 تاريخ 1427/12/3هـ الموافق 2006/12/24م، وتتعهد شركة عودة كابيتال أن هذه الشروط والأحكام تحتوي على إفصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات العلاقة بالصندوق.

إشعار هام

- يجب على المستثمرين المحتملين قراءة الشروط والأحكام قبل اتخاذ أي قرار استثماري بشأن الصندوق.
- سوف يطبق مدير الصندوق إستراتيجية للاستثمار عالية المخاطر، وما يتعلق بمستوى المخاطر المدرجة في الصندوق المذكورة في تفاصيل فقرة "المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق" ضمن الشروط والأحكام فقرة رقم (10).
- تتضمن هذه الشروط والأحكام معلومات كاملة وصحيحة وواضحة عن جميع الحقائق ذات الصلة بهذا الصندوق الاستثماري.
- يجب على المستثمرين المحتملين عدم اعتبار اراء مدير الصندوق كتوصية للاستثمار في الصندوق.
- هذه الشروط والأحكام ستظل سارية المفعول حتى يطرأ عليها تغيير جوهري بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية وسيتم تعميمها على مالكي الوحدات حسب نظام لائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية.

لا تعتبر هذه الشروط والأحكام ولا يجوز استخدامها لأغراض أي طرح أو دعوة للاشتراك أو شراء وحدات في الصندوق بأي شكل من الأشكال من قبل أي شخص في أي دولة:

- أ. غير مصرح فيه هذا الطرح أو الاشتراك.
- ب. التي يكون فيها الشخص الطارح لها أو موجه الدعوة للاشتراك غير مؤهل لفعل ذلك.
- ج. يتم فيها طرحها على أي شخص لا يجوز طرحها عليه أو دعوته للاشتراك بها من الناحية القانونية.

دليل الصندوق

اسم الصندوق

صندوق عودة للطروحات الأولية

AUDI IPO FUND

مدير الصندوق

شركة عودة كابيتال

ص.ب 250744 الرياض 11931

المملكة العربية السعودية

هاتف: +966112199300

فاكس: +966114627942

www.audicapital.com

المدير الإداري وأمين الحفظ

شركة عودة كابيتال

مراجع الحسابات

إيرنست آند يونغ

برج الفيصلية، طريق الملك فهد

ص.ب 2732 الرياض 11461

المملكة العربية السعودية

هاتف: +966112734740

فاكس: +966112734730

ملخص الصندوق

عملة الصندوق	ريال سعودي.
مستوى المخاطر	مرتفع المخاطر (لمعلومات أكثر عن المخاطر، يرجى مراجعة الفقرة 10 ضمن شروط وأحكام الصندوق).
المؤشر الإسترشادي	مؤشر عودة كابيتال للإصدارات الأولية (Audi Capital IPO Index) والذي يتم حسابه من قبل شركة ستاندرد أند بورز.
هدف الاستثمار	الصندوق هو صندوق عام من النوع المفتوح يهدف الى تنمية رأس المال بشكل متوافق مع معايير اللجنة الشرعية للصندوق وذلك من خلال تحقيق عائد يفوق أداء مؤشر عودة كابيتال للإصدارات الأولية، من خلال المشاركة في الاصدارات الأولية لأسهم الشركات السعودية وأسهم حقوق الأولية للشركات التي لم يمضي على ادراجها خمس سنوات والاستثمار في اسهم الشركات المدرجة حديثا في السوق المالية السعودية "تداول" والتي لم يمضي على ادراجها أكثر من خمس سنوات، واستثمار السيولة النقدية المتوفرة في الصندوق في أدوات اسواق النقد بالريال السعودي وصناديق أدوات اسواق النقد بالريال السعودي والمرخص لها من هيئة السوق المالية.
الحد الأدنى للاشتراك الأولي	10,000 ريال سعودي.
الحد الأدنى للاشتراك الإضافي والاسترداد	5,000 ريال سعودي.
أيام قبول طلبات الاشتراك والاسترداد	من الأحد إلى الخميس باستثناء أيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية.
آخر موعد لاستلام طلبات الاشتراك والاسترداد	قبل الساعة 3:00 ظهراً ليوم العمل السابق ليوم التقويم ليتم تنفيذها حسب سعر ذلك اليوم.
أيام التعامل	الاثنين والخميس من كل أسبوع ما عدا أيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية.
أيام التقويم	الأيام التي يتم فيها تقويم أصول الصندوق وهي أيام الاثنين والخميس من كل أسبوع ما عدا أيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية.
موعد دفع قيمة الوحدات المستردة	قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم التي تم فيها تحديد سعر الاسترداد.
رسوم الاشتراك	2% كحد أقصى يتم دفعها مقدماً ولمرة واحدة (تخصم من مبلغ الاشتراك).
رسوم اتعاب الإدارة	2% سنوياً (على أساس صافي قيمة أصول الصندوق).
رسوم أمين الحفظ	0.20% سنوياً (على أساس صافي قيمة أصول الصندوق).
تاريخ التشغيل	2014/09/21م.
سعر الوحدة عند بداية الطرح	10 ريال سعودي.
فترة الطرح	يبدأ الاشتراك يوم الأحد بتاريخ 2014/08/31م ويستمر لغاية نهاية يوم الخميس بتاريخ 2014/09/18م وذلك لمدة تسعة عشر (19) يوماً.

قائمة المحتويات

7	قائمة المصطلحات
11	شروط وأحكام الصندوق
11	1. اسم صندوق الاستثمار
11	2. عنوان مكتب الرئيس لمدير الصندوق
11	3. تاريخ البدء
11	4. الهيئة المنظمة
11	5. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق
11	6. الإشتراك
11	7. عملة الصندوق
11	8. أهداف الصندوق
12	9. إستراتيجيات الاستثمار الأساسية للصندوق
13	10. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق
16	11. الرسوم والمصاريف
17	12. مصاريف التعامل
17	13. تصفية الصندوق وتعيين مصفي
17	14. مجلس إدارة الصندوق
19	15. مدير الصندوق
19	16. أمين الحفظ
19	17. مراجع الحسابات
19	18. القوائم المالية السنوية المراجعة
19	19. خصائص الوحدات
20	20. معلومات أخرى
20	21. صناديق الاستثمار المطابقة للشريعة الإسلامية
20	22. صناديق الاستثمار العالمية
20	23. الطرح الأولي
20	24. استثمار مدير الصندوق في الصندوق
21	25. إجراءات الاشتراك والاسترداد
22	26. تقويم أصول الصندوق
23	27. رسوم الاسترداد المبكر
23	28. إنهاء الصندوق
23	29. رفع التقارير لمالكي الوحدات
23	30. تضارب المصالح
23	31. سياسات حقوق التصويت

23	32. تعديل شروط وأحكام الصندوق
23	33. إجراءات الشكاوى
24	34. النظام المطبق
24	35. الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار
24	36. الجدول (1) ملخص الإفصاح المالي
25	الملحق (1) مثال توضيحي
26	الملحق (2) المعايير الشرعية

قائمة المصطلحات

سيكون لكل من المصطلحات التالية المستخدمة في هذه الشروط والأحكام المعنى/التعريف الموضح أمامها:

"المملكة"	المملكة العربية السعودية.
"نظام السوق المالية"	نظام السوق المالية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم م/30 تاريخ 1424/06/02 هـ.
"الجهة التنظيمية" أو "المنظم" أو "الهيئة"	هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.
"لائحة الأشخاص المرخص لهم"	اللائحة الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية المالية بموجب القرار رقم 1-83-2005 تاريخ 1426/05/21 هـ (والتعديلات التي تتم عليها من حين لآخر).
"لائحة صناديق الاستثمار"	اللائحة الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 1-219-2006 وتاريخ 1427/12/03 هـ (والتعديلات التي تتم عليها من حين لآخر).
"الاتفاقية"	شروط وأحكام الصندوق التي تشكل اتفاقية التعاقد بين مدير الصندوق والمستثمر.
"الصندوق"	يعني صندوق عودة للطروحات الأولية.
"عضو مجلس إدارة صندوق مستقل"	عضو مجلس إدارة صندوق لا يكون موظفاً أو عضو مجلس إدارة لدى مدير الصندوق أو تابع له، أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ الصندوق، وليس لديه عمل جوهري أو علاقة تعاقدية مع مدير الصندوق أو أي مدير صندوق من الباطن أو أمين حفظ ذلك الصندوق والذي ينطبق عليه التعريف الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح الهيئة.
"مدير الصندوق"	شركة عودة كابيتال (الشركة) وهي شركة مساهمة سعودية تم تأسيسها بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية، سجل تجاري رقم 1010226747 صادر من الرياض بتاريخ 1427/12/18 هـ، والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 37-06017 تاريخ 2006/05/15 م.
"الشخص"	أي شخص طبيعي أو اعتباري تقرر به أنظمة المملكة العربية السعودية.
"المستثمر"	أي شخص يشترك في الصندوق ويمتلك وحدات فيه.

شركة عودة كابيتال (الشركة) وهي شركة مساهمة سعودية تم تأسيسها بموجب أنظمة المملكة العربية السعودية، سجل تجاري رقم 1010226747 صادر من الرياض بتاريخ 1427/12/18هـ، والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 37-06017 تاريخ 2006/05/15م لتقديم خدمات الحفظ فيما يتعلق بأصول الصندوق وموجوداته.

"أمين الحفظ"

الرسوم التي تدفع لأمين الحفظ.

"رسوم أمين الحفظ"

إيرنست أند يونغ، وعنوانها - برج الفيصلية طريق الملك فهد ص.ب 2732 الرياض 11461.

"مراجع الحسابات"

أي يوم من أيام الأسبوع ما عدا يومي الجمعة والسبت وأيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية.

"يوم العمل"

أي يوم يتم فيه بيع واسترداد وحدات الصندوق.

"أيام التعامل"

أي يوم يتم فيه تقويم أصول الصندوق وهي أيام الاثنين والخميس من كل أسبوع ما عدا أيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية.

"تاريخ/يوم التقويم"

وهي الأيام التي يتم فيها إعلان قيمة وحدات الصندوق، وهي أيام الاثنين والخميس من كل أسبوع ما عدا أيام العطل الرسمية في المملكة العربية السعودية.

"يوم الإعلان"

نموذج طلب الاشتراك والذي يتعين على كل مستثمر يرغب في الاشتراك في الوحدات أن يوقعه ويسلمه إلى مدير الصندوق.

"نموذج طلب الاشتراك"

السعر الذي يتم به شراء وحدات في الصندوق في أي يوم تعامل محسوبا على أساس صافي قيمة الوحدة كما في يوم التعامل المعني.

"سعر الاشتراك"

اللجنة الشرعية للصندوق.

"اللجنة الشرعية"

الضوابط الشرعية المحددة من قبل اللجنة الشرعية لاستثمارات الصندوق والموضحة في الملحق (2) من الشروط والأحكام.

"معايير اللجنة الشرعية"

الرسوم التي تُدفع لمدير الصندوق.

"رسوم الاشتراك"

" نموذج طلب الاسترداد "	نموذج طلب الاسترداد والذي يتعين على كل مشترك يرغب في استرداد وحداته أن يوقعه ويسلمه إلى مدير الصندوق.
" سعر الاسترداد "	سعر استرداد الوحدات في أي يوم تعامل محسوباً على أساس صافي قيمة الوحدة في يوم التعامل المعني.
" الوحدة "	تعني حصة مشاعة في الصندوق تمنح المستثمر حق المشاركة في ملكية الانتفاع لأصول الصندوق على أساس نسبي وفقاً لعدد الوحدات التي يملكها المستثمر في الصندوق.
" البنوك المحلية "	البنوك المعتمدة والمرخص لها للعمل في المملكة العربية السعودية من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي.
" تداول "	شركة السوق المالية السعودية (تداول) وموقعها الإلكتروني www.tadawul.com.sa
" أسعار التمويل السائدة في السوق "	كلفة التمويل التي سيحصل فيها الصندوق على تمويل وسيعتبر سعر التمويل السائد هو معدل كلفة التمويل للبنوك العاملة في المملكة العربية السعودية في اليوم الذي سيحصل فيه الصندوق على تمويل علماً بأن الصندوق سيلجأ إلى التمويل في حالة واحدة فقط وهي من أجل تلبية طلبات الاسترداد.
" سعر الإغلاق "	السعر الذي يغلق عليه السهم المدرج في السوق المالية السعودية "تداول".
" تاريخ التشغيل "	التاريخ الذي يبدأ فيه مدير الصندوق باستلام طلبات الاشتراك في وحدات الصندوق ويشمل تاريخ الطرح الأولي وتاريخ تشغيل الصندوق.
أدوات أسواق النقد	المراجحات وعقود تمويل التجارة والتي تتسم بسيولتها العالية وقلة المخاطر.
الظروف الاستثنائية	وهي حالة الأزمات الاقتصادية الحادة أو الأزمات السياسية أو الحالات التي قد يؤدي حدوثها إلى انهيارات حادة في أسواق الأسهم مثل حالات التصحيح الحادة أو في الحالات التي يكون بها تقييم السوق مبالغ به والمكررات التي يتداول عليها السوق غير مبررة من الناحية الاستثمارية
" مسؤول المطابقة والالتزام "	مسؤول المطابقة والالتزام المعين من قبل مدير الصندوق وفقاً للائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن الهيئة.
"نهاية السنة المالية"	نهاية السنة المالية للصندوق بتاريخ 31 ديسمبر من كل عام ميلادي.

التاريخ الذي يتوقف فيه الصندوق عن قبول طلبات الاشتراك في الوحدات بسعر الاشتراك البالغ عشرة (10) ريال سعودي للوحدة.	"تاريخ الإقفال الأولي"
التقرير الشهري الذي يعده ويوزعه مدير الصندوق والمتضمن صافي قيمة أصول الصندوق وصافي قيمة الوحدة وأداء الصندوق مقارنة بالمؤشر الإسترشادي.	"تقرير مالكي الوحدات"
مجموع أصول الصندوق مخصوما منها مجموع المطلوبات مقسوما على مجموع عدد الوحدات القائمة للصندوق في يوم التقويم.	"صافي قيمة الوحدة"
هو المؤشر الذي يتم من خلاله مقارنة أداء الصندوق.	"المؤشر الإسترشادي"
طرح وحدات الصندوق بناء على موافقة مجلس الهيئة بموجب خطاب الموافقة رقم ص/14/7797/5/3 بتاريخ 2014/08/19م.	"الطرح"

شروط وأحكام الصندوق

1. اسم صندوق الاستثمار
صندوق عودة للطروحات الأولية- (AUDI IPO FUND)
2. عنوان مكتب الرئيس لمدير الصندوق
شركة عودة كابيتال، مركز سنتريا التجاري – الطابق الثالث 2908 طريق الامير محمد بن عبدالعزيز (التحلية)
ص.ب. 250744 الرياض 11391 المملكة العربية السعودية
هاتف: +966112199300 فاكس: +966114627942
الموقع الإلكتروني: (www.audicapital.com)
البريد الإلكتروني: contactus@audicapital.com
3. تاريخ البدء
يبدأ الاشتراك يوم الأحد بتاريخ 2014/08/31م ويستمر لغاية نهاية يوم الخميس بتاريخ 2014/09/18م وذلك لمدة تسعة عشر (19) يوماً ويبدأ تشغيل الصندوق بتاريخ 2014/09/21م.
4. الهيئة المنظمة
شركة عودة كابيتال (مدير الصندوق) مرخصة من قبل هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية وفقاً لنظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/30 بتاريخ 1424/2/6هـ الموافق 31 يوليو 2003م. بموجب ترخيص رقم 06017-37 تاريخ 2006/05/15م للقيام بإدارة الأصول بالإضافة الى كافة الأنشطة الاخرى (التعامل بصفة أصيل ووكيل والتعهد بالتغطية، والترتيب، وتقديم المشورة والحفظ).
5. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق
صدرت شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 1435/10/24هـ الموافق 2014/08/20م وحدثت بتاريخ 1437/08/05هـ الموافق 2016/05/12م.
6. الاشتراك
الحد الأدنى للإشتراك في الصندوق هو 10,000 (عشرة الاف) ريال سعودي، والحد الأدنى للإشتراك الإضافي هو 5,000 (خمسة الاف) ريال سعودي أما الحد الأدنى للاستمرار في الصندوق هو 10,000 (عشرة الاف) ريال سعودي.
7. عملة الصندوق
الريال السعودي، وفي حالة الاشتراك أو تحويل قيمة استرداد الوحدات لحساب بغير عملة الصندوق فسيتم استخدام سعر الصرف السائد المعمول به في البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية في يوم التعامل المعني.
8. أهداف الصندوق
الصندوق هو صندوق عام من النوع المفتوح يهدف الى تنمية رأس المال بشكل متوافق مع معايير اللجنة الشرعية للصندوق وذلك من خلال تحقيق عائد يفوق أداء مؤشر عودة كابيتال للاصدارات الأولية، من خلال المشاركة في الاصدارات الأولية لأسهم الشركات السعودية وأسهم حقوق الأولية للشركات التي لم يمضي على ادراجها خمس سنوات والاستثمار في اسهم الشركات المدرجة حديثاً في السوق المالية السعودية “تداول” والتي لم يمضي على ادراجها أكثر من خمس سنوات. كما سيستثمر الصندوق السيولة النقدية المتوفرة في الصندوق في أدوات اسواق النقد وصناديق أدوات اسواق النقد بالريال السعودي والمرخص لها من هيئة السوق المالية. كما أن الصندوق لن يوزع أرباح على مالكي الوحدات فيه، بل سيعاد استثمار جميع الأرباح المحصلة في الصندوق مما سينعكس على سعر وحدة الصندوق.

سوف يتم نشر أداء المؤشر الإستراتيجي (مؤشر عودة كابييتال للإصدارات الأولية Audi Capital IPO Index) على موقع مدير الصندوق (www.audicapital.com).

9. إستراتيجيات الإستثمار الأساسية للصندوق

1-9 سيستثمر صندوق عودة للطروحات الأولية بشكل أساسي في الإصدارات الأولية وأسهم حقوق الأولية القابلة للتداول للشركات السعودية المساهمة والتي لم يتم على ادراجها خمس سنوات، كما يمكن للصندوق أيضا شراء أسهم الشركات المدرجة حديثاً في السوق المالية السعودية "تداول" والتي لم يمضي على ادراجها أكثر من خمس سنوات.

2-9 سياسة تركيز الإستثمار: سيتم تركيز الإستثمارات بالتنوع عن طريق الإستثمار في مجموعة مختلفة من الشركات وسيتم توزيع الأصول على قطاعات السوق المالية السعودية "تداول" دون التركيز على قطاع أو صناعة وسيتم تحديث المجال الإستثماري للصندوق كحد أقصى كل ثلاثة أشهر.

ويمكن تلخيص تركيز إستثمارات الصندوق كما الجدول التالي:

نوع الإستثمار	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الطروحات الأولية و الأسهم المدرجة حديثا (حتى خمس سنوات) و حقوق الأولية (حتى خمس سنوات)	25%	100%
سيولة نقدية	0%	75%
أدوات أسواق النقد بشكل مباشر	0%	40%
أدوات أسواق النقد بشكل غير مباشر (صناديق أدوات أسواق النقد)	0%	35%

سيكون الحد الأعلى لإستثمار الصندوق في الإصدارات الأولية وأسهم حقوق الأولية و الشركات المدرجة حديثا في السوق المالية السعودية "تداول" هو 100% من قيمة أصول الصندوق كما سيكون الحد الأدنى هو 25% وذلك في حالة الظروف الاستثنائية. وسيكون من الممكن تركيز كامل نسبة الإستثمارات اما في الطروحات الأولية أو في حقوق الأولية للشركات التي لم يتم على ادراجها خمس سنوات أو في أسهم الشركات التي لم يمض على ادراجها في السوق المالية السعودية "تداول" أكثر من خمس السنوات.

كما سيتنثر مدير الصندوق بأدوات أسواق النقد بشكل مباشر أو غير مباشر، حيث سيكون الإستثمار المباشر بالريال السعودي وسيكون متوافق مع معايير اللجنة الشرعية للصندوق وبأدوات مصدرة من قبل البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية (من جهة واحدة أو عدة جهات) والتي تخضع لإشراف مؤسسة النقد العربي السعودي حيث لن يتبع الصندوق أي تصنيف ائتماني لأي بنك يعمل في المملكة العربية السعودية مادام أنه يخضع لإشراف مؤسسة النقد العربي السعودي بل سيعتمد على تصنيف داخلي خاص بمدير الصندوق الذي يعتمد على تقديره لوضع البنك وملائته المالية وعلى جاذبية العائد على الإستثمار معه بأدوات أسواق النقد. كما سيكون الحد الأعلى لإستثمار الصندوق المباشر في أدوات أسواق النقد هو 40% من أصول الصندوق والحد الأدنى هو 0%.

كما سيتنثر الصندوق بشكل غير مباشر في أدوات أسواق النقد من خلال الإستثمار في وحدات صناديق أدوات أسواق النقد المتوافقة مع معايير اللجنة الشرعية للصندوق بالريال السعودي والمرخصة من هيئة السوق المالية، والمطروحة طرْحاً عاماً في المملكة العربية السعودية من قبل مدير الصندوق أو أي مدير آخر أو كلاهما. هذا وسيقوم مدير الصندوق باختيار الصندوق الذي سيتنثر به حسب تقديره المطلق لتلك الصناديق حيث سيأخذ بعين الاعتبار عائد الصندوق، أدائه التاريخي مقارنة بالصناديق الأخرى المطروحة في المملكة العربية السعودية، رسوم ادارة الصندوق وعلى حجم أصول الصندوق. هذا وسيكون الحد الأعلى لإستثمار الصندوق في صناديق أدوات اسواق النقد هو 35% من أصول الصندوق والحد الأدنى هو 0%.

9-3 أنواع المعاملات والأساليب والأدوات: يعتمد مدير الصندوق على دراسات وتوصيات فريق المحللين الخاص به في اتخاذ قرارته الاستثمارية والقيام بتقييم الشركات المستثمر بها من خلال تحليل قوائمها المالية وميزانياتها العمومية وتدفقاتها النقدية وذلك بهدف الوصول الى القيمة العادلة لتلك الشركات ومن أجل تحليل جاذبية الاستثمار في الشركات من عدمه. أما بالنسبة لقرار الاستثمار في الطروحات الأولية فيتم تقديم تقرير مختصر لمجلس ادارة الصندوق لأخذ الموافقة بالاستثمار من المجلس.

9-4 أنواع الأوراق التي لا يمكن إدراجها في الصندوق: لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أوراق مالية غير التي تم ذكرها سابقاً بالفقرة (9-2) أعلاه.

9-5 القيود على الاستثمار: يلتزم الصندوق بالقيود على الاستثمار وفقاً لما ورد في لوائح هيئة السوق المالية وأي تحديثات عليها كما أن جميع استثمارات الصندوق وفقاً لمعايير اللجنة الشرعية للصندوق. تخضع استثمارات أصول الصندوق لقيود المادة (39) من لائحة صناديق الاستثمار.

9-6 صلاحيات الاقتراض أو طلب التمويل: يحق للصندوق الاقتراض أو طلب التمويل من مدير الصندوق أو من أي بنك مرخص له من قبل مؤسسة النقد العربي السعودي وذلك لغرض الوفاء بطلبات الاسترداد، وفي هذه الحالة يجب أن لا يزيد الحد الأعلى لهذا الاقتراض أو التمويل عشرة في المائة (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق وذلك لتلبية طلبات الاسترداد على ان لا يتجاوز مدة القرض سنة واحدة من تاريخ الحصول عليه، علماً بأن الاقتراض أو التمويل سيكون على أساس أسعار التمويل السائدة لدى البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية. وفي جميع الأحوال يجب أن تكون عملية الاقتراض أو التمويل متوافقة مع معايير اللجنة الشرعية للصندوق.

9-7 أسواق الأوراق المالية المعتمدة: سيستثمر الصندوق أصوله في الاصدارات الأولية والأوراق المدرجة في السوق المالية السعودية "تداول". إضافة إلى أدوات أسواق النقد وصناديق أدوات أسواق النقد بالريال السعودي في المملكة العربية السعودية.

9-8 الاستثمار في صناديق أخرى: لايجوز للصندوق تملك وحدات صناديق أدوات أسواق النقد الأخرى بأكثر من 35% من أصوله أو مانسبته 10% من صافي أصول الصندوق المستثمر به.

9-9 المشتقات: لا ينوي الصندوق التداول في سوق أو أسواق تستخدم مشتقات الأوراق المالية.

10. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق

ينطوي الاستثمار في الصندوق على مخاطر عالية، لذلك على المستثمرين الأخذ بالاعتبار المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق والاطلاع على جميع المعلومات الواردة في الشروط والاحكام قبل الاستثمار في الصندوق. ان المخاطر المذكورة لا تشكل تلخيصاً لجميع المخاطر المرتبطة باستثمارات الصندوق ولكنها تشكل المخاطر الرئيسية والتي قد يتعرض لها الصندوق والتي ستؤثر سلباً على عائدات الاستثمار وصافي قيمة أصول الصندوق.

10-1 المخاطر الأساسية: قد يكون للمخاطر التالية تأثير سلبي على قيمة استثمارات الصندوق وقد تؤدي الى هبوط قيمة أي من الاستثمارات في الصندوق:

مخاطر تقلبات أسواق الأسهم: يتعرض الصندوق لتقلبات سعرية قد تؤدي إلى تذبذب قيمة الاستثمارات المدارة في الصندوق إضافة إلى أنه قد تتأثر استثمارات الصندوق ببعض التغيرات في الظروف الاقتصادية أو السياسية مما قد يؤثر سلباً على قيمة الاستثمارات المدارة في الصندوق وعلى عوائدها.

مخاطر الكوارث الطبيعية: تؤثر الكوارث الطبيعية على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق مثل الزلازل والبراكين والتقلبات الجوية الشديدة وغيرها، والتي تؤثر على إستثمارات الصندوق سلباً، وبالتالي تنخفض أسعار الوحدات.

مخاطر عدم كفاية الإفصاح في نشرة الطروحات الأولية: تتعلق بإمكانية وجود بيانات غير صحيحة في نشرة إصدار الطروحات الأولية أو إغفال بيانات جوهرية فيها. وبالنظر لاعتماد مدير الصندوق بشكل جوهري في اتخاذ قرار الاستثمار على المعلومات التي ترد في نشرة الإصدار التي تصدرها الشركات فإن مخاطر اتخاذ قرار استثماري غير سليم تظل احتمالاً قائماً في حالة إغفال بيانات جوهرية أو وجود بيانات غير صحيحة في نشرات إصدار الشركات مما قد يؤدي إلى اتخاذ قرار استثماري غير سليم مما بدوره قد يؤثر على أداء الصندوق وعلى سعر الوحدة.

تضاؤل نسبة التخصيص: حيث أنه يتم دعوة عدد من الشركات المرخصة وصناديق الاستثمار لعملية بناء سجل الأوامر فإنه من الممكن تضاؤل نسبة التخصيص بسبب ازدياد عدد الشركات والصناديق المشتركة في الاكتتاب، مما يفقد الصندوق فرصة لزيادة عوائده والتي كان من الممكن أن تنعكس على سعر الوحدة.

مخاطر فرص المشاركة في الطروحات الأولية: قد تواجه الصندوق صعوبات تتعلق بمشاركته في الطروحات الأولية لأسهم الشركات حيث لا يوجد ضمان للصندوق بتلقي الدعوة للمشاركة في الطروحات الأولية لأسهم بعض الشركات مما يفقد الصندوق الفرصة لزيادة عوائده والتي كان من الممكن أن تنعكس إيجاباً على سعر الوحدة.

مخاطر تأخر الإدراج: إن تأخر إدراج الطروحات الأولية في السوق الثانوي تؤدي إلى توقف سيولة الصندوق وعدم الاستفادة منها لحين إدراج السهم مما قد يؤثر سلباً على قيمة أداء الصندوق.

مخاطر تعليق التداول: في بعض الأحيان ولأي سبب كان قد يتم تعليق التداول في أحد أو جميع الأسواق التي يعمل بها الصندوق أو قد يحصل عطل في أنظمة الحاسوب الآلي وشبكات الاتصال لأسباب تقنية مما بدوره قد يؤثر سلباً على تقييم أصول الصندوق وعلى صافي قيمة وحداته.

مخاطر تركيز الاستثمارات: بما أن أصول الصندوق سيتم استثمارها في الإصدارات الأولية والشركات المدرجة حديثاً في السوق المالية السعودية "تداول" خلال أول خمس سنوات من إدراجها، فإن عدد الشركات التي يحتمل الاستثمار بها سيكون محدوداً وبالتالي ربما تشكل بعض الشركات نسبة كبيرة في مجال الاستثمار نظراً لحجمها وهذه من المخاطر التي قد تحد من توزيع الاستثمارات مما قد يرفع نسبة التذبذب في الصندوق.

وحيث أنه من غير الممكن خلال فترة الاكتتاب في إصدار شركة ما تحديد حجمها السوقي عندما يتم إدراجها مستقبلاً في السوق (والتي يعتمد على سعر تداولها آنذاك)، فإن مدير الصندوق ربما يكتتب في شركة واحدة أو عدة شركات بنسبة مرتفعة من صافي أصول الصندوق مما قد يؤدي إلى تذبذبات حادة على سعر الوحدة وسيعمل مدير الصندوق على تصحيح وضع حجم الاستثمار في الشركة خلال مدة أقصاها 10 أيام عمل من تاريخ إدراجها في السوق المالية السعودية "تداول" إلا أن الصندوق قد يتعرض لتذبذبات حادة خلال هذه الفترة.

مخاطر عمليات الاسترداد الكبيرة: في حالة ورود طلبات إسترداد كبيرة تتجاوز العشرة بالمئة من أصول الصندوق في يوم تعامل معين، قد يكون من الصعب على الصندوق توفير أموال كافية لتلبية طلبات الاسترداد مما قد ينتج عنه تأجيل طلبات الاسترداد إضافة إلى أنه قد يضطر الصندوق إلى تسهيل مراكز استثمارية في أوقات أو شروط غير ملائمة مما قد يعرض الصندوق لخسائر مادية جسيمة.

مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق: يعتمد أداء الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات موظفي مدير الصندوق المخولين بإدارة الصندوق والذين يتمتعون بخبرة مهنية في مجال الاستثمار لذا قد تتأثر عوائد الصندوق بشكل سلبي نتيجة تغير القائمين على إدارة الصندوق.

مخاطر تضارب المصالح: يمارس مدير الصندوق مجموعة متعددة من الأنشطة التي تتضمن استثمارات مالية، خدمات استشارية وإدارة محافظ استثمارية خاصة، وقد تنشأ هناك حالات تتضارب فيها مصالح مدير الصندوق مع مصالح الصندوق مما قد يؤدي إلى خسارة المستثمرين في الصندوق بعض الفرص الاستثمارية وعدم القدرة على الدخول فيها جراء هذا التضارب في المصالح.

المخاطر النظامية والقانونية: يمكن أن تتعرض الصناديق إلى مخاطر بسبب التغير في القواعد التنظيمية، القانونية والضريبية، حيث أن التغيرات التي قد تطرأ قد تؤثر على استراتيجية الإستثمار للصندوق أو أن تزيد نسبة التكاليف كالرسوم وغيرها مما قد يؤثر على أداء الصندوق والذي يؤثر بدوره على سعر الوحدة.

مخاطر الاعتماد على التصنيف الداخلي: حيث أن مدير الصندوق سيقوم بتصنيف الجهات المصدرة لأدوات أسواق النقد وصناديق أدوات أسواق النقد وسوف لن يعتمد على أي تصنيف ائتماني من أي جهة كانت، الأمر الذي قد لا يكون فيه التصنيف دقيقاً أو صحيحاً وبالتالي قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وعلى صافي قيمة وحداته.

مخاطر الأسواق الناشئة: إن الاستثمار في الأسواق وبوجه خاص الأسواق الناشئة والتي تعد السوق المالية السعودية "تداول" منها، قد ينطوي على مخاطر مرتبطة بالإخفاق أو التأخر في تسوية صفقات السوق وتسجيل وأمانة حفظ الأوراق المالية. وإن الاستثمار في مثل هذه الأسواق قد يحمل بين طياته مخاطر أعلى من المتوسط والمعتاد. إن القيمة السوقية للأوراق المالية المتاجر بها في الأسواق الناشئة محدودة نسبياً حيث أن الكم الأكبر من أحجام القيمة السوقية والمتاجرة متركزة في عدد محدود من الشركات. ولذلك، فإن أصول واستثمارات الصندوق في هذه الأسواق قد تصادف قدراً أكبر من تقلبات الأسعار، وسيولة أقل بشكل ملحوظ مقارنة بالاستثمار في أسهم شركات في أسواق أكثر تطوراً مما قد يؤثر على أصول الصندوق والذي بدوره سيؤثر على سعر الوحدة.

مخاطر الاقتراض: في حالة اقتراض الصندوق لغرض إدارة الصندوق وتأخره عن سداد المبالغ المقترضة في وقتها المحدد لأسباب خارجة عن إرادة مدير الصندوق، والتي قد يترتب عليها رسوم تأخير سداد أو إضطرار مدير الصندوق لتسديد بعض إستثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر على أصول الصندوق وأداءه والذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

مخاطر المعايير الشرعية: تتمثل بالمعايير الشرعية للإستثمار المقررة من اللجنة الشرعية للصندوق والتي على ضوئها يتم تحديد الشركات المتوافقة مع المعايير الشرعية للصندوق، وقد تحد هذه المعايير من الفرص الإستثمارية المتوافرة لدى مدير الصندوق أثناء إدارته للصندوق. وقد يؤدي خروج بعض هذه الشركات عن المعايير الشرعية إلى التخلص من هذه الشركات بأسعار غير ملائمة، حيث سيتم تطهير الإستثمار أو التخلص منه بناء على توصية اللجنة الشرعية للصندوق، مما قد يؤثر سلباً على أسعار الوحدات.

مخاطر السيولة: قد يتعرض الصندوق لمخاطر عدم القدرة على تنفيذ عمليات الإسترداد أو خسارة فرصة استثمارية نتيجة نقص السيولة الناجم عن انخفاض أحجام التعامل في السوق المالية السعودية "تداول" والذي قد يؤثر على قدرة الصندوق لتسديد أصوله لمواجهة طلبات الإسترداد أو لإستغلال الفرص الاستثمارية، والتي قد تؤثر سلباً على سعر الوحدة.

مخاطر الائتمان والأطراف الأخرى: تنشأ هذه المخاطر من الأنشطة الإستثمارية التي تنطوي على التعامل مباشرة مع المؤسسات المالية الأخرى من خلال الإيداعات النقدية أو عمليات المراجعة، حيث أن المخاطر على كل طرف من العقد يكون في أن الطرف الآخر قد لا يتقيد بالتزاماته التعاقدية مما قد يتسبب في خسارة الصندوق للمبلغ المستثمر في هذه الأنشطة والتي ستؤثر سلباً على أصول الصندوق وأداءه والذي سينعكس على سعر الوحدة.

مخاطر الاستثمار في الشركات الصغيرة: إن أسعار أسهم الشركات ذات الحجم السوقي الصغير قد ترتفع أو تنخفض بشكل أكثر حدة مقارنة بأسهم الشركات ذات الحجم السوقي الكبير، وبالتالي فإن الاستثمار فيها قد يكون أكثر عرضة للمخاطر من غيره ومما قد يؤثر سلباً على الصندوق وعلى صافي قيمة وحداته.

مخاطر الاستثمار في صناديق استثمارية: هي جميع المخاطر التي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى الواردة في هذا البند والتي قد تتعرض لها صناديق الاستثمار الأخرى التي يكون الصندوق مستثمراً فيها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة وحدات الصندوق.

مخاطر العملة: قد يشترك المستثمر في الصندوق بعملة غير عملة الصندوق، مما يعني أن تقلبات أسعار صرف تلك العملات قد تؤثر سلباً على قيمة استثماره.

مخاطر إعادة الاستثمار: المخاطر التي تنشأ من عدم القدرة على إعادة استثمار عوائد الأصول المستثمر بها لتحقيق عوائد بنفس المستويات السابقة التي تم تحقيقها.

10-2 ينطوي الاستثمار في الصندوق على خطر خسارة جزء أو كل من استثمارات المستثمر. وعندما يسترد أي مستثمر وحداته في صندوق الاستثمار، قد تكون قيمتها أقل من تلك القيمة التي كانت عليها عند شرائها. يتحمل مالكي الوحدات المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار في الصندوق والناجمة عن أي من المخاطر المذكورة أعلاه أو غيرها، دون أي ضمان من جانب مدير الصندوق.

10-3 إن الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي يُسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الإستثمار.

11. الرسوم والمصاريف

رسوم الإدارة: يتقاضى مدير الصندوق رسوماً مقابل إدارة الصندوق بواقع اثنان في المائة (2%) من صافي قيمة أصول الصندوق وسيتم احتساب رسوم الإدارة يومياً بناءً على صافي قيمة أصول الصندوق ويتم اقتطاعها في نهاية كل شهر ميلادي.

رسوم الاشتراك: يمكن لمدير الصندوق أن يتقاضى من المستثمرين رسوم اشتراك على أن لا يتجاوز قدر هذه الرسوم اثنان بالمائة (2%) من مبلغ الاشتراك، وتدفع مرة واحدة ويحدد مبلغ رسم الاشتراك، إن وجد، حسب تقدير مدير الصندوق.

مكافآت أعضاء المجلس: سيحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على سبعة آلاف وخمسمائة (7,500) ريال سعودي عن كل اجتماع يحضره ويحد أقصى ستون ألف (60,000) ريال سعودي سنوياً لكلا العضوين وتحسب يومياً ويتم اقتطاعها عند دفعها بعد اجتماع كل مجلس علماً بأن الأعضاء موظفي مدير الصندوق لن يتقاضوا أية مكافآت.

مكافآت اللجنة الشرعية: ستحصل اللجنة على إجمالي مكافآت سنوية ثابت قدره ثلاثون ألف (30,000) ريال سعودي مقابل خدماتها للصندوق وتحسب هذه المكافآت يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

رسوم أمين الحفظ: يتم احتساب رسوم أمين الحفظ يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل شهر ميلادي بمعدل سنوي يعادل عشرين من الواحد في المائة (0.20%) من صافي قيمة أصول الصندوق.

رسوم مراجع الحسابات: رسوم سنوية لمراجع الحسابات المستقل قدرها خمسة وأربعون ألف (45,000) ريال سعودي لمراجعة وإصدار القوائم المالية للصندوق وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل ستة أشهر ميلادية.

رسوم رقابية: رسوم قدرها سبعة آلاف وخمسمائة (7,500) ريال سعودي عن القيام بمتابعة الإفصاح لكل صندوق استثمار وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

رسوم الاسترداد أو الاسترداد المبكر: لن يكون هناك أي رسوم استرداد مبكر على المستثمرين في الصندوق.

رسوم النشر في موقع تداول: مصاريف الرسوم الناتجة عن نشر معلومات الصندوق في موقع تداول وتعادل خمسة آلاف (5,000) ريال سعودي وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

رسوم المؤشر الاسترشادي: رسوم قدرها أربع وعشرون ألف وثلاثمائة وخمس وسبعون (24,375) ريال سعودي عن حقوق استخدام المؤشر تدفع لمزود الخدمة وهو شركة ستاندارد أند بورز وتحسب هذه الرسوم يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.

نرجو الرجوع أيضاً الى الفقرة 36 الجدول (1) من هذه الشروط والأحكام والذي يلخص الإفصاح المالي.

12. مصاريف التعامل

سيتمثل الصندوق أي مصاريف خاصة بالتعامل بالأوراق المالية التي تشكل جزء من أصوله، وتحسب هذه الرسوم على أساس رسوم التعامل المعمول بها في الأسواق التي يستثمر الصندوق فيها.

13. تصفية الصندوق وتعيين مصفي

بموجب لائحة صناديق الاستثمار، لهيئة السوق المالية صلاحية تعيين مدير صندوق بديل أو مصفٍ أو اتخاذ أي إجراء آخر تراه مناسباً.

14. مجلس إدارة الصندوق

يشرف على إدارة الصندوق مجلس إدارة يعينه مدير الصندوق وتوافق عليه الهيئة، ويتكون مجلس إدارة الصندوق من أربعة (4) أعضاء من بينهم عضوان مستقلان. تبلغ مدة مجلس الإدارة أربع سنوات تبدأ من تاريخ موافقة مجلس الهيئة على الصندوق وتجدد تلقائياً.

سيجتمع مجلس إدارة الصندوق أربع مرات في السنة، ويتم مكافأة مجلس إدارة الصندوق مقابل خدماتهم. نرجو الاطلاع على الجدول (1) من هذه الشروط والأحكام (ملخص الإفصاح المالي) الذي يوضح تعويض مجلس إدارة الصندوق.

1-14 موضح أدناه نبذة عن كل عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

السيد/ فيصل بن محمد شاكر/رئيس مجلس إدارة الصندوق: يشغل السيد فيصل شاكر حالياً منصب الرئيس التنفيذي لشركة عودة كابيتال منذ عام 2013م حيث يتمتع السيد شاكر بخبرة واسعة في مجال إدارة الاستثمار وإدارة الثروات بخبرة تصل إلى أكثر من 15 عاماً حيث قد عمل في عدة مناصب رئيسية خلال مسيرته مثل رئيس إدارة الثروات والاستثمار في باركليز (المملكة العربية السعودية)، مدير علاقات كبار العملاء في عودة كابيتال، خليجية إنفست والبنك السعودي البريطاني. وهو حاصل على درجة الماجستير في الاقتصاد من جامعة أولد دومينيون، الولايات المتحدة الأمريكية، وعلى شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية.

السيد/ عدنان بن خالد الرميحي (عضو غير مستقل): يشغل السيد عدنان الرميحي حالياً منصب مستشار مالي في شركة عودة كابيتال ويتمتع السيد عدنان الرميحي بخبرة واسعة في القطاع المالي تمتد إلى أكثر من ثلاثين عاماً حيث أنه قبل انضمامه إلى شركة عودة كابيتال كان يشغل منصب نائب المدير العام للشركة العربية للاستثمار في البحرين وقبل ذلك تولى السيد عدنان الرميحي مسؤولية المستشار الخاص لشركة عبد العزيز وسعد المعجل في مدينة الدمام كما شغل أيضاً منصب نائب الرئيس التنفيذي لشركة داماك العقارية في مدينة دبي ومنصب المدير التنفيذي للجنة حقوق الملكية الفكرية في مدينة الرياض في المملكة العربية السعودية، كما شغل السيد عدنان الرميحي منصب الرئيس والمدير التنفيذي للمعلومات في صندوق التنمية الصناعي السعودي في مدينة جدة، وحصل السيد عدنان الرميحي على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة فالبارايسو، إنديانا، الولايات المتحدة الأمريكية كما حصل على شهادات للعديد من الدورات خلال فترة عمله.

الأستاذ زياد بن محمد مكي التونسي (عضو مستقل): هو الرئيس المالي لمجموعة الفيصلية، وهي مجموعة شركات تأسست سنة 1970 م وتضم 13 شركة تعمل في عدة مجالات منها الأطعمة والمشروبات والإلكترونيات الاستهلاكية

والترفيه والوسائط المتعددة والكيميائيات المتخصصة. كما يتولى الأستاذ التونسي منصب كبير مسؤولي الاستثمار بمجموعة الفيصلية المالية. وهو حائز على شهادة ليسانس في الأوراق المالية الدولية من جامعة ريدنغ بالمملكة المتحدة.

الأستاذ/ سعد بن عايض آل حصوصه القحطاني (عضو مستقل): هو الرئيس التنفيذي لشركة محمد بن عبدالعزيز الراجحي و أولاده القابضة. وقبل ذلك كان يشغل منصب الرئيس التنفيذي و"الشريك المؤسس في أرباح المالية" (بنك استثماري اسلامي)، وفي جعبته من الخبرة ما يزيد عن عقدين من الزمن في القطاع المصرفي من خلال عمله في كبرى المؤسسات المصرفية في المملكة العربية السعودية، ويحمل شهادة البكالوريوس في الادارة المالية، وشهادة تخصصية في الاستثمارات من معهد أندو سويس المصرفي "لندن".

14-2 مسؤوليات وصلاحيات مجلس إدارة الصندوق:

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، وذلك وفقاً للائحة صناديق الاستثمار، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها، ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر، الموافقة على عقود تقديم خدمات إدارة للصندوق، وعقود خدمات الحفظ وأي عقد يتم إبرامه مع أي شخص مرخص له لتسويق وحدات الصندوق لمستثمرين محتملين، أو تقديم المشورة لهم بخصوص شراء الوحدات؛
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للمادة (19) من لائحة صناديق الاستثمار؛
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق و(أو) لجنة المطابقة والالتزام ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة. ويشمل ذلك على سبيل المثال لا الحصر المتطلبات المنصوص عليها في المادة (39) من لائحة صناديق الاستثمار؛
- إقرار أي توصية يرفعها المصفي والذي يتم تعيينه بموجب المادة (22) من لائحة صناديق الاستثمار، تتعلق بتصفية أو استمرار عمل صندوق الاستثمار أو مدير الصندوق، عدا التوصيات المتعلقة بأي إدعاء من طرف المصفي بخصوص سوء سلوك أو إهمال من أعضاء مجلس إدارة الصندوق؛
- التأكد من اكتمال والتزام شروط وأحكام الصندوق، وأي مستند آخر سواء أكان عقداً أم غيره (يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق و(أو) مدير الصندوق وإدارته للصندوق) بلائحة صناديق الاستثمار، وذلك دون إخلال بالفقرة (هـ) من المادة (13) من لائحة صناديق الاستثمار؛
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار؛
- العمل بأمانة ولمصلحة الصندوق ومالكي الوحدات فيه، وتتضمن مسؤولية أمانة عضو مجلس إدارة الصندوق تجاه مالكي الوحدات واجب الإخلاص والاهتمام وبذل الحرص المعقول.

14-3 العضوية في مجالس إدارات صناديق أخرى:

يشغل السيد/ **زياد التونسي** العضو المستقل في مجلس إدارة الصندوق، منصب عضو مجلس إدارة مستقل لصندوق الفرص العربية التابع لمدير الصندوق. هذا كما يشغل السيد زياد التونسي عضوية صندوق الشرق الأوسط وأفريقيا التابع لشركة هيرميس (EFG Hermes MEDA Fund).

يشغل السيد/ **سعد حصوصه** العضو المستقل في مجلس إدارة الصندوق، منصب رئيس مجلس إدارة في صندوق أرباح للطروحات الأولية.

يشغل السيد/ **فيصل شاكر** رئيس مجلس إدارة صندوق الفرص العربية التابع لمدير الصندوق.

السيد/ عدنان الرميحي ليس عضو في مجلس إدارة أي صندوق آخر.

15. مدير الصندوق

15-1 المدير: شركة عودة كابيتال، وهي شركة مساهمة ومركزها الرئيسي في الرياض وعنوانها البريدي هو ص.ب 250744، الرياض 11391 المملكة العربية السعودية
هاتف: +966112199300 فاكس: +966114627942
الموقع الإلكتروني: www.audicapital.com

15-2 أنشطة العمل الأخرى: لا يوجد أي نشاطات عملية أو مصالح لدى مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارته من المحتمل ان تتعارض مع مسؤولياتهم أو أدائهم تجاه الصندوق وفي حال وجدت سيتم الإفصاح عنها.

15-3 تضارب المصالح: لا يوجد هناك أي تضارب مصالح جوهري من طرف مدير الصندوق يحتمل أن يؤثر على تأدية التزاماته تجاه الصندوق.

15-4 تكليف طرف آخر لتأدية مهمة تتعلق بالصندوق: لن يقوم مدير الصندوق بتكليف أطراف أخرى نيابة عنه للقيام بأية مهام رئيسية تتعلق بإدارة الصندوق حيث سيكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الاستثمارات وحفظها هذا بالإضافة إلى حفظ السجلات والتقارير المالية التحويلات النقدية والتواصل مع المستثمرين.

15-5 الشخص المرخص له: تم الترخيص لمدير الصندوق من قبل هيئة السوق المالية بموجب القرار رقم 313/ر هـ وتاريخ 1427/4/28 هـ الموافق 2006/5/20م، وفقاً للترخيص رقم 06017-37 بممارسة نشاط التعامل كأصيل ووكيل، والتعهد بالتغطية والإدارة، والترتيب وتقديم المشورة والحفظ في الأوراق المالية وتم الحصول على إذن ممارسة النشاط بتاريخ 1428/5/9 هـ الموافق 2007/5/26م.

16. أمين الحفظ

شركة عودة كابيتال ومركزها الرئيسي في الرياض وعنوانه البريدي ص.ب.: 250744 الرياض 11391 المملكة العربية السعودية
هاتف: 966112199300 فاكس: 966114627942
الموقع الإلكتروني: www.audicapital.com

17. مراجع الحسابات

مراجع حسابات الصندوق هو " شركة إيرنست أند يونغ"، وعنوانه الرئيسي: ص.ب 2732 الرياض 11461 المملكة العربية السعودية، هاتف: 00966112992290، فاكس 0096611299234

18. القوائم المالية السنوية المراجعة

يتعهد مدير الصندوق بنشر القوائم المالية السنوية المراجعة، حسب المادة (10) من لائحة صناديق الاستثمار، وخلال مدة لا تتجاوز (90) يوم تقويمياً من نهاية السنة المالية للصندوق. كما سيتم نشر القوائم المالية الأولية المفحوصة خلال (45) يوم تقويمياً من نهاية الفترة المالية للصندوق. تتوفر هذه القوائم (القوائم السنوية ونصف السنوية) بمقر مدير الصندوق وتكون متاحة لمالكي الوحدات مجاناً بناء على طلبهم.

ويستطيع مالكي الوحدات والمستثمرين المحتملين الحصول على نسخ من هذه القوائم من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق (www.audicapital.com) والموقع الإلكتروني لتداول (www.tadawul.com.sa).

علماً بأن أول قوائم مالية سيتم إصدارها، ستكون من تاريخ بداية نشاط الصندوق إلى 2015/12/31م وتنتهي الفترة المالية لحسابات الصندوق في 31 ديسمبر من كل عام ميلادي.

19. خصائص الوحدات

يتضمن الصندوق فئة واحدة من الوحدات حيث تتساوى جميع الوحدات في الحقوق والالتزامات.

20. معلومات أخرى

يمكن للمستثمر الإتصال بمدير الصندوق للحصول على أي معلومات أخرى ذات العلاقة بالصندوق.

21. صناديق الاستثمار المطابقة للشرعية الإسلامية

21-1 تقوم اللجنة الشرعية للصندوق بمراجعة جميع عمليات واستثمارات الصندوق ومراقبة تطبيق الضوابط والمعايير الشرعية عليها وتتكون اللجنة الشرعية في كل من العلماء الآتية أسمائهم:

- رئيس اللجنة : فضيلة الشيخ الدكتور محمد علي القري: أستاذ الاقتصاد الإسلامي في جامعة الملك عبد العزيز بجدة، عضو المجلس الشرعي في هيئة المعايير الشرعية للبنوك الإسلامية، يحمل دكتوراه من جامعة كاليفورنيا، الولايات المتحدة الأمريكية وعضو في العديد من الهيئات الشرعية كما توجد لديه العديد من المؤلفات في الاقتصاد الإسلامي مطبوعة باللغة العربية والانجليزية. د. القري حاصل على جائزة بنك التنمية الإسلامي في مجال الاقتصاد الإسلامي في سنة 1424 هـ.
- عضو اللجنة التنفيذي: فضيلة الدكتور خالد الفقيه: حائز على دكتوراه في الآداب (الإسلاميات) من جامعة القديس يوسف، بيروت. وإلى جانب الماجستير في العلوم المالية والمصرفية، يحمل الدكتور الفقيه عدة شهادات مهنية من الولايات المتحدة في كل من: التدقيق الداخلي (CIA)، والإدارة المالية (CMA)، وإدارة المخاطر المالية (FRM)، وتدقيق الخدمات المالية (CFSA) والتقييم الذاتي (CCSA). وهو عضو تنفيذي للهيئة الشرعية للبنك الأهلي السوداني، وعضو لجنة التدقيق الداخلي. وقد شغل منصب الأمين العام لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية من العام 2012 إلى منتصف عام 2014.

21-2 ستحصل اللجنة على مكافآت مالية من الصندوق مقابل خدماتها بمبلغ سنوي ثابت قدره 30,000 ريال سعودي.

21-3 المعايير الشرعية:

سنقوم اللجنة الشرعية بمراجعة سنوية، أو عند الطلب من قبل مدير الصندوق لعمليات الصندوق من أجل التأكد من مطابقتها للأحكام والمعايير الشرعية، يرجى الاطلاع على الملحق 2 (المعايير الشرعية) للمزيد من التفاصيل.

22. صناديق الاستثمار العالمية

لا ينطبق.

23. الطرح الأولي

لن يكون هناك حد أدنى يجب جمعه في فترة الطرح الأولي حتى يباشر الصندوق أعماله. تمتد فترة الطرح الأولي من 2014/08/31م إلى 2014/09/18م. ولن يستثمر مدير الصندوق مبالغ الاشتراك خلال فترة الطرح الأولي وسيتم الاحتفاظ بمبالغ الاشتراكات خلال فترة الطرح على شكل نقدية.

24. استثمار مدير الصندوق في الصندوق

يجوز لمدير الصندوق الاشتراك في الصندوق وفقاً لتقديره الخاص كمستثمر، ويحتفظ مدير الصندوق بحقه في تخفيض مشاركته كلياً أو جزئياً متى رأى ذلك مناسباً وسيقوم مدير الصندوق بالافصاح في نهاية كل سنة عن أي استثمار في الصندوق. ويعامل استثمار مدير الصندوق في الصندوق على أنه اشتراك في وحدات هذا الصندوق معاملة مماثلة لاستثمارات المشتركين في الصندوق.

25. إجراءات الاشتراك والاسترداد

25-1 أيام التعامل: يتم بيع وحدات صندوق الاستثمار واستردادها خلال أيام التعامل الاثنين والخميس من كل أسبوع باستثناء العطلة الرسمية في المملكة العربية السعودية.

25-2 الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد: آخر موعد لاستلام طلب الاشتراك مع كامل المبلغ أو طلب الاسترداد من المستثمرين هو قبل الساعة الثالثة ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم العمل الذي يسبق أي يوم تعامل. وفي حالة استلام الطلب من قبل مدير الصندوق بعد الساعة الثالثة ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم العمل الذي يسبق أي يوم تعامل، أو قبل هذا الوقت ولكن تم تحصيل مبلغ الاشتراك بعد الساعة الثالثة ظهراً، يمكن تأجيل إجراء تنفيذ الطلب حتى يوم التعامل التالي وتحفظ الأموال في حساب بدون عمولة إلى أن يتم استخدامها لتنفيذ الاشتراك. وفي حالة استلام طلب الاسترداد من قبل مدير الصندوق بعد الساعة الثالثة ظهراً بتوقيت المملكة العربية السعودية في يوم العمل الذي يسبق أي يوم تعامل، يمكن تأجيل إجراء تنفيذ الطلب حتى يوم التعامل التالي.

25-3 أقصى فترة زمنية تفصل بين الاشتراك والاستثمار في الصندوق: سيخصص للمستثمر عدد من الوحدات في يوم التعامل وتحسب بقسمة مبلغ الاشتراك مطروحاً منه رسوم الاشتراك المستحقة على صافي قيمة الوحدة كما في إغلاق يوم التعامل الذي تم فيه تنفيذ طلب الاشتراك وسيبدأ الاستثمار مباشرة فور تخصيص الوحدات.

25-4 إجراءات تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد: يجب على طالب الاشتراك في الصندوق أو طالب الاسترداد أن يكمل الإجراءات اللازمة عن طريق تعبئة النموذج الخاص بكل عملية على حدة مع تقديمها بالوقت المناسب حسب ما هو مذكور في الفقرة الفرعية (2) من الفقرة (25). يتحمل مدير الصندوق مسؤولية تطبيق إجراءات "اعرف عميلك" وإجراءات "مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" ويحتفظ بحقه المطلق في طلب المزيد مما يثبت هوية المشترك أو الشخص أو الكيان الذي يقوم المشترك بطلب شراء الوحدات نيابة عنه و/أو مصدر الأموال. وفي حال فشل المشترك في استيفاء هذه الطلبات، سيتم رفض الاشتراك وسيقوم مدير الصندوق بإعادة مبلغ الاشتراك إضافة إلى رسوم الاشتراك وذلك بموجب تحويل بنكي إلى حساب المشترك.

25-5 أقصى فترة زمنية تفصل بين الاسترداد ودفع متحصلات الاسترداد: سوف يتم تحويل مبلغ الاسترداد عن طريق حوالة بنكية إلى الحساب المصرفي المحدد من قبل مالك الوحدات في طلب الاسترداد قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم الذي تم فيه تحديد سعر الاسترداد.

25-6 الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي على المستثمر امتلاكها أو بيعها أو استردادها: الحد الأدنى للاشتراك المبدئي للمشارك في الصندوق هو عشرة آلاف (10,000) ريال سعودي. ويمكن إجراء اشتراكات إضافية بحد أدنى قدره خمسة آلاف (5,000) ريال سعودي لكل طلب اشتراك إضافي. هذا ولن تتعدى استثمارات أي مستثمر في الصندوق عن (10%) من صافي قيمة أصول الصندوق (إلا أنه يجوز لمدير الصندوق خلال فترة الطرح الأولي قبول استثمارات تتعدى 10% من صافي أصول الصندوق للمستثمر الواحد نظراً لعدم وجود سقف لحجم الصندوق عند إطلاقه)، ولا ينطبق حد المستثمر الفردي على الاستثمارات من قبل مدير الصندوق.

وفي حالة وجود أي طلب استرداد من شأنه أن يقلل من استثمارات مالك الوحدات في الصندوق بمبلغ أقل من 10,000 ريال سعودي، فإن مدير الصندوق له الحق في استرداد كامل المبلغ المستثمر به وقيده في حساب مالك الوحدات.

25-7 صلاحية مدير الصندوق، الحالات التي يمكنه فيها تأجيل أو رفض الاشتراك أو الاسترداد: يحق لمدير الصندوق وفقاً لتقديره المبني على تقارير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب أو أي توجيهات من جهات تنظيمية حكومية برفض أي اشتراك للوحدات وفي تلك الحالة سيتم إعادة مبلغ الاشتراك بدون دخل مكتسب أو رسوم مختصة في غضون ثلاثة أيام عمل من تاريخ الرفض. ويحتفظ مدير الصندوق بحق تقاسم المعلومات ذات الصلة بالمستثمرين مع الإداري وأمين الحفظ لأغراض تلبية إجراءات الرقابة الداخلية وإجراءات مكافحة غسل

الأموال وتمويل الإرهاب. كما يجوز لمدير الصندوق رفض قبول أي طلب اشتراك إذا كان قبوله من شأنه أن يؤدي إلى مخالفة قوانين ولوائح هيئة السوق المالية.

كما يجوز لمدير الصندوق تأجيل إجراء تلبية طلبات استرداد المقدمة من المستثمرين إلى يوم التعامل التالي في أي من الحالتين التاليتين:

- إذا بلغ إجمالي طلبات الاسترداد المقدمة من المستثمرين في أي يوم تعامل واحد عشرة بالمائة (10%) أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق؛
- حصول تعليق لعمليات التعامل أو التداول في السوق الرئيسي الذي يعمل به الصندوق، سواء كان ذلك بشكل عام أو بالنسبة لأصول الصندوق، وكان مدير الصندوق يرى لأسباب معقولة أن ذلك الأمر يعتبر مهماً بالنسبة لصافي قيمة أصول الصندوق.

إن طلبات الاسترداد التي لم يتم تليبيتها في أي يوم تقويم للأسباب السابقة ستكون لها الأولوية على طلبات الاسترداد الجديدة في يوم التقويم التالي وبعد إتمام عملية الاشتراك أو الاسترداد، يتسلم المستثمر تأكيداً يحتوي على التفاصيل الكاملة للعملية.

26. تقويم أصول الصندوق

26-1 صافي قيمة أصول الصندوق: سوف يتم تقويم مجموع أصول الصندوق في كل يوم تقويم (الاثنين والخميس) على أساس أسعار الإغلاق الرسمية في السوق المالية السعودية "تداول" في يوم التقويم المعني حيث سيتم الحصول على هذه الأسعار من السوق المالية السعودية "تداول" أو من مزودي المعلومات المعتمدين وفي حال تعذر الحصول على الأسعار يوم التقويم لكون السوق مغلقاً، فسيتم اعتماد أسعار آخر يوم تداول. كما سيتم تقويم الاكتتابات الأولية في الفترة ما بين الاكتتاب وتداول الورقة المالية ذات العلاقة في السوق المالية السعودية "تداول" بناءً على سعر الاكتتاب. كما أن الودائع والمراجعات سوف تقوم على أساس التكلفة. أما بالنسبة لصناديق الاستثمار المستثمر بها سيتم تقويمها حسب آخر تقييم متوفر لتلك الصناديق. وسوف يشمل مجموع أصول الصندوق أيضاً على النقد المتوفر والأرباح المستحقة من الشركات المستثمر بها إضافة إلى العوائد المستحقة على الودائع و المراجعات.

وسيتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق بطرح إجمالي مطلوبات الصندوق من إجمالي قيمة أصوله. وذلك على النحو التالي:

- أ. خصم المصاريف الثابتة على سبيل المثال لا الحصر: ومصاريف التعامل ومكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق ورسوم مراجع الحسابات والمصاريف والرسوم الأخرى المذكورة في البند رقم (11) من هذه الشروط والأحكام.
- ب. خصم أتعاب الإدارة من إجمالي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة.
- ت. خصم رسوم الحفظ من إجمالي أصول الصندوق بعد خصم المصاريف الثابتة وأتعاب الإدارة.

26-2 عدد مرات التقويم: سيتم احتساب صافي قيمة الوحدة في نهاية كل يوم تعامل (الاثنين والخميس) عند الساعة الرابعة عصراً وعندما لا يكون أي من تلك الأيام يوم عمل فإن التقويم سيكون في نهاية يوم العمل التالي.

26-3 طريقة الحساب: إن سعر الاشتراك في الوحدات في فترة الطرح الأولية هو عشرة (10) ريال سعودي للوحدة، أما بعد تاريخ الإقفال الأولي، فسيكون سعر الاشتراك في أي يوم تعامل هو صافي قيمة الوحدة في يوم التعامل المعني. وسيتم احتساب صافي قيمة الوحدة بقسمة صافي أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات القائمة للصندوق في إقفال يوم التعامل المعني بحيث تكون قيمة الوحدة الناتجة عن هذه العملية هي التي ستعتمد في سعر الاشتراك والاسترداد، كما سيتم احتساب الكسور لصافي قيمة الوحدة الواحدة والتي تصل إلى أربعة منازل عشرية ومع العشرية الخامسة بتقريبها إلى الأعلى إذا كان لديها قيمة خمسة أو أعلى.

26-4 إعلان سعر الوحدة: سيتم الإعلان عن صافي قيمة الوحدة على موقع تداول www.tadawul.com.sa في يوم العمل التالي لكل يوم تقويم.

27. رسوم الاسترداد المبكر

لن يكون هناك أي رسوم استرداد مبكر على المستثمرين في الصندوق.

28. إنهاء الصندوق

إذا رأى مدير الصندوق أن قيمة أصول الصندوق الذي يتولى إدارته لا تكفي لتبرير استمرار تشغيل الصندوق، أو لا تخدم مصلحة مالكي الوحدات، أو إذا رأى أن تغيير القوانين أو الأنظمة أو ظروف اقتصادية أو إقليمية أخرى يعتبر سبباً كافياً لإنهاء الصندوق، فيبعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق وهيئة السوق المالية، وبعد إشعار المستثمرين بموجب إشعار خطي مسبق مدته ستين (60) يوماً تقويمياً، فإنه يجوز له المباشرة في إنهاء الصندوق. ويتم في هذه الحالة تصفية أصول الصندوق وتسديد عليه من مطلوبات، ومن ثم يتم توزيع ما يتبقى من متحصلات التصفية على المستثمرين خلال شهرين من انتهاء تلك الفترة (فترة ال ستين (60) يوماً تقويمياً من تاريخ الإشعار)، كل مستثمر بنسبة ما يملكه من وحدات إلى إجمالي الوحدات.

29. رفع التقارير لمالكي الوحدات

سيتم إرسال تقرير دوري لمالكي الوحدات عن طريق البريد العادي أو البريد الإلكتروني في غضون ثلاثين (30) يوماً تقويمياً من نهاية كل ربع سنة. يوضح التقرير التالي:

- صافي قيمة أصول وحدات الصندوق.
- عدد وحدات الصندوق التي يمتلكها مالك الوحدات وصافي قيمتها.
- سجل بصفقات كل مالك وحدات على حده، بما في ذلك أي توزيعات مدفوعة لاحقة لأخر تقرير تم تقديمه لمالكي الوحدات.

30. تضارب المصالح

إذا رأى مدير الصندوق أن هناك تضارب مصالح قد تؤثر على أداء التزاماته تجاه الصندوق، فإنه سوف يسعى لحل هذا التضارب في المصالح على أسس عادلة ومنصفة للأطراف ذو العلاقة. وفي حال وجود أي تضارب مصالح محتمل فإن مدير الصندوق ملزم بالإفصاح عنه إلى مجلس إدارة الصندوق لاتخاذ قرار حياله.

ويمكن للمستثمرين الاطلاع على الإجراءات المعتمدة في معالجة تضارب المصالح عند الطلب.

31. سياسات حقوق التصويت

بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، يوافق مجلس إدارة الصندوق على السياسات العامة المتعلقة بممارسة حقوق التصويت الممنوحة للصندوق بموجب الأوراق المالية التي تشكل جزء من أصوله وسيتم تزويد مالكي الوحدات بهذه السياسات عند طلبهم.

32. تعديل شروط وأحكام الصندوق

يحق لمدير الصندوق تعديل هذه الشروط والأحكام، بعد الحصول على موافقة مسبقة من اللجنة الشرعية للصندوق ومجلس إدارة الصندوق وهيئة السوق المالية. وسيقوم مدير الصندوق بإشعار مالكي الوحدات عن طريق البريد بالتغييرات ويزودهم بنسخة من النص المعدل. وبصبح التعديل ساري المفعول بعد مرور ستين (60) يوماً تقويمياً على تاريخ ذلك الإشعار.

33. إجراءات الشكاوى

إذا كان لدى أي مستثمر أي شكوى تتعلق بالصندوق، يجب عليه توجيهها إلى:

مدير المطابقة والالتزام

عودة كابيتال 2908 طريق الأمير محمد بن عبدالعزيز (التحلية)

ص.ب: 250744 الرياض 11391 المملكة العربية السعودية

فاكس: +966114627942

بريد إلكتروني: compliance@audicapital.com

ويمكن الحصول على نسخة من سياسة مدير الصندوق وإجراءاته المعتمدة في معالجة الشكاوي بتقديم الطلب على العنوان المذكور أعلاه. في حالة تعذر الوصول إلى تسوية للشكوى أو لم يتم الرد خلال ثلاثين (30) يوم عمل، يحق للمشتري إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية - إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشتري إيداع الشكوى لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

34. النظام المطبق

يخضع الصندوق للوائح وأنظمة المملكة العربية السعودية واللوائح الصادرة من الهيئة من حين لآخر، كما تخضع شروط وأحكام الصندوق لأي تعديلات في هذه الأنظمة واللوائح، ويتم إحالة أي خلافات بين الأطراف فيم يتعلق بالشروط والأحكام إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

35. الالتزام بلائحة صناديق الاستثمار

إن هذه الشروط والأحكام وجميع المستندات الأخرى المتعلقة بالصندوق مطابقة للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس الهيئة وتتضمن بيانات وافصاحات كاملة ودقيقة وعادلة وصحيحة لجميع المعلومات والوقائع الجوهرية المتعلقة بالصندوق.

36. الجدول (1) ملخص الإفصاح المالي

المبلغ وكيفية الدفع	الرسوم
بحد أعلى 2% من إجمالي مبلغ الاشتراك.	رسوم الاشتراك
2% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها في نهاية كل شهر ميلادي.	رسوم الإدارة
لا يوجد	رسوم الاسترداد المبكر
0.2% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق تحتسب يومياً بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها كل في نهاية كل شهر ميلادي.	رسوم أمين الحفظ
24,375 ريال سعودي تحتسب يومياً بشكل تراكمي و يتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.	رسوم المؤشر الاسترشادي
60,000 ريال سعودي سنوياً كحد أقصى تحتسب يومياً بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها بعد اجتماع كل مجلس.	إجمالي مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
30,000 ريال سعودي سنوياً تحتسب هذه الرسوم يومياً بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.	مكافآت اللجنة الشرعية
45,000 ريال سعودي سنوياً تحتسب يومياً بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها في نهاية كل ستة أشهر ميلادية.	رسوم مراجع الحسابات
5,000 ريال سعودي سنوياً تحتسب يومياً بشكل تراكمي ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.	رسوم تسجيل تداول
7,500 ريال سعودي سنوياً تحتسب يومياً ويتم اقتطاعها في نهاية كل سنة مالية للصندوق.	رسوم رقابية

* هذه المبالغ تعتبر تقديرية تستند على اتفاقيات تعاقدية وكيفية وطريقة الدفع مذكورة في البند رقم (11) من الشروط والأحكام وسيتم ذكر المصاريف الفعلية في التقرير السنوي للصندوق.

- في حالة حصول الصندوق على قرض، فإن المصاريف المتعلقة بذلك القرض ستوضح في القوائم المالية للصندوق.

- رسوم الإدارة تشمل أيضاً الرسوم المتعلقة بتسجيل الوحدات، والرسوم المتعلقة بتقويم أصول الصندوق.

ملخص الإفصاح المالي المحدث (بعد صدور القوائم المالية للعام 2015م)

رقم	الرسوم المستحقة	الميزانية	الرسوم الفعلية
1	رسوم ومصاريف (سواء كانت مستحقة على ملاك الوحدات أو من أصول الصندوق)		
أ	أي رسوم تم تحصيلها من ملاك الوحدات عند شراء أو استرداد جميع أو بعض وحداته.	<ul style="list-style-type: none"> عند الاشتراك: حتى 2 % من مبلغ الاشتراك عند الاسترداد: لا ينطبق 	8,003,832.00 ريال سعودي
ب	أي رسوم مستحقة لمدير الصندوق (أو أي مدير صندوق من الباطن) من أصول الصندوق مقابل إدارة محفظة الإستثمار و(أو) الخدمات الإستشارية الخاصة بالإستثمار.	2% سنوياً*	8,551,147.00 ريال سعودي
ت	أي رسوم استرداد مبكر تم تحصيلها من مالكي الوحدات	لا ينطبق	لا ينطبق
ث	رسوم أمين الحفظ.	0.20% سنوياً	855,068 ريال سعودي
ج	رسوم مراجع الحسابات.	33,750.00 ريال سعودي سنوياً	43,182.00 ريال سعودي
ح	أي مصاريف تحملها صندوق الإستثمار المتعلقة بإقتراض الأموال.	لا ينطبق	لا ينطبق
خ	أي مصاريف تتعلق بتسجيل الوحدات أو الخدمات الإدارية الأخرى.	لا ينطبق	لا ينطبق
د	أي اتعاب مستحقة مقابل تقديم خدمات تتعلق بسجل مالكي الوحدات.	لا ينطبق	لا ينطبق
ذ	أي رسوم أو مصاريف أخرى تم تحميلها على مالكي الوحدات أو تم دفعها من أصول الصندوق.	لا ينطبق	لا ينطبق
2	اتعاب ومصاريف التشغيل التي تم دفعها من أصول الصندوق كمبلغ نقدي.	لا ينطبق	لا ينطبق
3	مصاريف التعامل.	لا ينطبق	لا ينطبق
4	إجمالي مكافآت أعضاء مجلس الإدارة.	حتى 60,000 ريال سعودي سنوياً	76,767.00 ريال سعودي
5	مكافآت اللجنة الشرعية.	حتى 30,000 ريال سعودي سنوياً	38,384.00 ريال سعودي
6	رسوم رقابية.	7,500 ريال سعودي سنوياً	9,596.00 ريال سعودي
7	رسوم تسجيل تداول	5,000 ريال سعودي سنوياً	6,528.00 ريال سعودي
8	رسوم المؤشر الاسترشادي	24,375 ريال سعودي سنوياً	31,654.00 ريال سعودي
9	الترتيبات المالية للصندوق الأجنبي	لا ينطبق	لا ينطبق
10	رسوم الاسترداد المبكر	لا ينطبق	لا ينطبق



تاريخ: 31 ديسمبر 2015م

ان مبالغ المصاريف والرسوم المقتطعة أعلاه تغطي الفترة من تاريخ بدء العمل بالصندوق في 21 سبتمبر 2014 حتى 31 ديسمبر 2015م.

أي ارقام تقديرية هي عبارة عن تقديرات فقط وتستند إلى افتراضات يعتقد أنها معقولة اعتباراً من التاريخ المذكور.

المبلغ الاجمالي لمصاريف الصندوق عن الفترة الزمنية الممتدة من تاريخ بدء عمل الصندوق في 21 سبتمبر 2014م حتى تاريخ 2015/12/31م والبالغة 9,612,326.00 ريال سعودي تشكل نسبة 3.53% من صافي قيمة الأصول كما بتاريخ 2015/12/31م.

* ينبغي تسديدها شهرياً كنسبة مئوية من صافي اصول الصندوق



	سنة	سنتين	3 سنوات	4 سنوات	5 سنوات	منذ التأسيس
اداء الصندوق	-9.12%	NA	NA	NA	NA	-20.20%
اداء المؤشر الارشادي	-23.45%	NA	NA	NA	NA	-37.69%

ملاحظة:

إن الاداء السابق لصندوق الاستثمار او الاداء السابق للمؤشر لا يدل على ما سيكون عليه اداء الصندوق مستقبلاً. ان الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات ان اداء الصندوق (او اداء مقارنة بالمؤشر) سيتكرر او سيكون مماثلاً للاداء السابق.

36.2 الملحق (1) مثال توضيحي

كمثال عملي وتوضيحي لاستثمار عميل بمبلغ مئة (100) ألف ريال بالإضافة إلى 2,000 ريال رسوم اشتراك في الصندوق في بداية السنة وبافتراض أن حجم الصندوق في تلك الفترة هو مائة (100) مليون ريال، وعلى افتراض أن يحقق الصندوق 20% عائد سنوي بناءً على أداء صناديق أخرى مشابهة للصندوق خلال الفترة الماضية:

نوع الرسوم	ما سيتم تحميله للعميل المستثمر بمبلغ 100 ألف ريال، بافتراض أن حجم الصندوق هو 100 مليون ريال
رسوم الاشتراك 2%	2,000 ريال (غير مبلغ الاستثمار)
إجمالي مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	59.94 ريال سنوياً
مكافآت اللجنة الشرعية	29.97 ريال سنوياً
رسوم مراجع الحسابات	44.96 ريال سنوياً
رسوم المؤشر الاسترشادي	24.35 ريال سنوياً
رسوم تسجيل تداول	7.49 ريال سنوياً
رسوم رقابية	5 ريال سنوياً
المصاريف السنوية - قيمة الاستثمار	99,828.29 ريال
رسوم إدارة 2%	1,996.57 ريال سنوياً
رسوم أمين الحفظ 0.2%	199.66 ريال سنوياً
اجمالي المصاريف الادارية والتشغيلية	2,367.93 ريال سنوياً
العائد الافتراضي 20% + رأس المال	120,000 ريال
صافي الاستثمار الافتراضي بعد مرور سنة	117,632.07 ريال

36.3 إن حساب الرسوم (المذكورة في الجدول أعلاه "ملخص الإفصاح المالي") وطريقة تحصيلها ووقت دفعها تم الإفصاح عنها بشكل واضح ويمكن لمالكي الوحدات والمستثمرين الإتصال بمدير الصندوق للحصول على أي توضيحات بشأنها.

36.4 صندوق عودة للطروحات الأولية هو ليس صندوقاً قابضاً ولذلك لا تنطبق عليه متطلبات الفقرة الفرعية رقم (4) من الفقرة رقم (36) من الملحق (1) من لائحة صناديق الاستثمار.

36.5 سيتم الإفصاح عن قيمة مصاريف التعامل كنسبة مئوية من متوسط صافي الأصول عند نهاية كل سنة مالية للصندوق (عند تحديث ملخص الإفصاح المالي فور صدور القوائم المالية المدققة).

36.6 سنقوم بنشر أداء الصندوق عند نهاية كل سنة مالية للصندوق عند إصدار القوائم المالية المدققة كجزء من التحديث السنوي لملخص الإفصاح المالي.

36.7 ان مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق المفصّل عنها في الفقرة (11) من شروط وأحكام الصندوق (سيحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على سبعة آلاف وخمسمائة (7,500) ريال سعودي عن كل اجتماع يحضره ويحد أقصى ستون ألف (60,000) ريال سعودي سنوياً) هي المتوقعة للسنة القادمة علماً بأن الأعضاء موظفي مدير الصندوق لن يتقاضوا أية مكافآت.

36.8 صندوق عودة للطروحات الأولية هو ليس صندوقاً أجنبياً ولذلك لا تنطبق عليه الترتيبات المالية للصندوق الأجنبي.

36.9 لا يوجد هناك أي رسوم استرداد مبكر.

الملحق (2) المعايير الشرعية

يجب أن يزاول الصندوق أعماله في جميع الأوقات بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما حددتها اللجنة الشرعية. وقد اعتمدت اللجنة الشرعية الإرشادات التالية:

إرشادات خاصة بالاستثمار

يجب ألا يستثمر الصندوق في شركات تمارس أنشطة بمجال أعمال متعلقة بما يلي:

- الأعمال المصرفية أو أعمال التأمين أو أي أنشطة أخرى ذات علاقة بالفوائد الربوية،
- تصنيع وتوزيع الخمر،
- تصنيع وتوزيع الأسلحة،
- الميسر والقمار،
- إنتاج وتعبئة وتصنيع أو أي نشاط يتعلق بمنتجات الأغذية والمشروبات غير الحلال،
- الترفيه (شاملة السينما والموسيقى والأفلام الإباحية وإنتاج أو بيع أو توزيع مثل تلك الأنواع من التسلية، كالتلفزيونية ومحطات الإذاعة)،
- أي أنشطة أخرى محرمة شرعاً كما تحددها اللجنة الشرعية.

الشركات العاملة في أعمال متوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية تخضع لتحليل إضافي لميزانياتها. ويجب عدم الاستثمار في الشركات ذات النسب المالية التالية:

- إجمالي المبلغ المقترض بالربا - سواء أكان قرصاً طويلاً أم قرصاً قصيراً الأجل من معدل القيمة السوقية للشركة (متوسط 36 شهري سابق) يساوي أو يتجاوز 33 %
- الذمم المدينة مقسومة على معدل القيمة السوقية (متوسط 36 شهري سابق) للشركة يساوي أو يتجاوز 49 %
- إجمالي العائد النقدي الناتج من الودائع والأوراق المالية (ذات الفائدة الربوية) مقسوماً على معدل القيمة السوقية للشركة (متوسط 36 شهري سابق) يساوي أو يتجاوز 33 %
- الدخل غير الجائز يساوي أو يتجاوز 5 % من الإيرادات.

وبالإضافة إلى الاستثمار في الأسهم، يجوز للصندوق الاحتفاظ باستثمارات قصيرة الأجل مطابقة للشريعة أو أرصدة نقدية في حسابات لا تُحمل بفوائد وذلك من أجل مقابلة المصروفات أو الاستفادة من فرص السوق عندما تتواجد. وتقوم اللجنة الشرعية بصورة دورية بمراجعة هذه المتطلبات وتحديد آفاق الاستثمار المطابق للشريعة.

الدخل غير الشرعي

العائدات المحصلة من استثمارات الصندوق قد تتكون من مبالغ مطابقة للمتطلبات الشرعية، أما بالنسبة للدخل غير المشروع، المكتسب أو المستلم ففي مثل هذه الحالات، فإن مبلغ أي عائد سيتم احتسابه وفقاً لمبادئ الشريعة المعتمدة من اللجنة الشرعية و سيتم التخلص من هذه العوائد بالآلية التي تعتمدها اللجنة.

الإقرار

لقد قمت/قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع عليها.

الاسم:

التاريخ

التوقيع:

الختم (للمؤسسات/الشركات):